



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش. م. م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه ، رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

السادة / البورصة المصرية

ادارة الانصاح

تحية طيبة و بعد

نتشرف بأن نرفق طيه صورة طبق الأصل من تقرير مراقب الحسابات (الجهاز المركزى للمحاسبات) عن الفحص المحدود على القوائم المالية المستقلة و المجموعة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا عن الفترة المنتهية فى ٢٠٢٣/٠٥/٣١ والرد عليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير عام الشؤون المالية

أشرف محمد إبراهيم



تحريراً فى ٢٠٢٣/٠٧/١٩ م

٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتى - القاهرة - الرقم البريدى ١١٥١٦

تليفون: ٢٧٩٣١٩٨٢ (+٢٠٢) فاكس: ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)



الجهاز المركزي للمحاسبات إدارة مراقبة حسابات الاتصالات		
رقم الملف	٥٥٧	
تاريخ الإصدار	٢٠٢٣/٧/١٩	
تاريخ الاستحقاق	٢٠٢٣/٩/١	



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبات

إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

السيد الأستاذ / رئيس مجلس إدارة

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية الدورية (المستقلة

والمجمعة) لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا (ش.م.م) عن الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ حتى

٢٠٢٣/٥/٣١.

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بإتخاذ اللازم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

الوكيل الأول

مدير الإدارة

د. هشام جامع

تحريراً في: ٢٠٢٣/٧/١٩

" دكتور محاسب / هشام حامد جامع "

تقرير فحص

محدود للقوائم المالية الدورية المستقلة

عن الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ و حتى ٢٠٢٣/٥/٣١

إلى السادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

المقدمة :-

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المستقلة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا والتي تتمثل في قائمة المركز المالي المستقلة في ٢٠٢٣/٥/٣١ والبالغ إجمالي الأصول بها نحو ٢,١٩١ مليار جنيه ، وكذا قوائم الدخل المستقلة والدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن التسعة أشهر المنتهية في ذات التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى ، وإدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المستقلة هذه والعرض العادل الواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وتنحصر مسئوليتنا فقط في إبداء إستنتاج على القوائم المالية الدورية المستقلة في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود :-

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المستقلة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعته تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي فإن الفحص المحدود قد لا تمكننا من الحصول على تأكيدات بجميع الأمور الهامة التي قد يمكن اكتشافها من خلال عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية الدورية المستقلة .

وفى ضوء فحصنا المحدود لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المستقلة المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للشركة في ٢٠٢٣/٥/٣١ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

- تبين صرف مبالغ بدون وجه حق للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين بلغت نحو ١.٠٨١ مليون جنيه عن القوائم المالية خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣١ حتى ٢٠٢٢ /٨/٣١ بالمخالفة لفتوى إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم ٢٠٢١/٨٠ والتي إنتهت إلى عدم صحة ما تم صرفه ووجوب استرداد ما سبق صرفه وتم إخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ٢٠٢٢/٣/١٤ وهو ما أيدته فتوى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ملف رقم ٣٨٠/١/٤٧ وتم إخطار الشركة بكتابنا رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ بالفتوى المشار إليها وقد قام المستشار المالي برفع دعوى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠٢٣ كلي جنوب القاهرة ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في عدم أحقية الشركة في مطالبته برد ما تم صرفه وأحقيقته في صرف مكافأة أرباح العاملين السنوية للعام المالي الحالي ٢٠٢٣ و طوال مدة التعاقد وقضت المحكمة بجلسة ٢٠٢٣/٥/٢٨ بنذب خبير في



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبة

إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

الدعوى و حددت لنظرها جلسة لورود تقرير الخبير بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠ ويتصل بذلك عدم التزام الشركة بتطبيق أحكام المادة (١٢) من قانون الجهاز رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ المعدل بالقانون ١٥٧ لسنة ١٩٩٨ ..

يتعين إجراء التصويب اللازم وتغلية المبالغ المنصرفة بدون وجه حق بحساب الأرصدة المدينة (بأسم المستشار) لحين صدور حكم من المحكمة في الموضوع مع اللإلتزام بتطبيق أحكام قانون الجهاز المركزي للمحاسبة المشار اليه .

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً :

فقرة لفت الانتباه :

- إستمرار قيام الشركة بتسجيل حساباتها بإستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الإلكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك وقامت الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٥ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم و تنفيذ و توريد و تحميل وتشغيل نظام مميكن لادارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل إعتباراً من تاريخ العقد".

يتعين الإنهاء من تشغيل البرامج المشار اليها لتدعيم نظم الرقابة وموافاتنا بما تم في هذا الشأن .

- لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجه بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على إيراداتها من عائد ملكيتها لجامعة ٦ اكتوبر بنسبة ٩٩.٦٨% وعقود الايجار التشغيلي للمعاهد .

يتعين تفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتحقيق اغراضها.

ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من و ضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا بالايضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (ايضاح رقم ٢٧) ومنها:-

- الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة أمام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان إتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين وبجلسة ٢٥/١١/٢٠١٩ والدعوى قضي فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا.

بالنسبة للبلاغات:

- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) مازالت قيد التحقيق حتى تاريخه و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة إليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم إقرار مثبت التاريخ لمحركات عرفية متضمن إقرار منه بعدم ملكيته لأية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وعدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلاً في ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر كما اقر بتنازله عن



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك وتم إخلاء سبيله على ذمة القضية و مازالت التحقيقات مستمرة .
- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ إدارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه .

يتعين موافاتنا بكافة المستندات لتلك الدعاوي والبلاغات سالفه الذكر والإلتزام بأي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

تحريرا في ٢٠٢٣/٧/١٩

مدير عام

نائب مدير الإدارة

محمد فهمي / فهمي محمد عبد النبي محمد

((عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية))

وكيل وزارة

نائب أول مدير الإدارة
نهاد علي عبد العزيز
(محاسبة / نهاد علي عبد العزيز)



تقرير فحص

محدود للقوائم المالية الدورية المجمعة

عن الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ وحتى ٢٠٢٣/٥/٣١

إلى السادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا
المقدمة :-

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المجمعة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا والتي تتمثل في قائمة المركز المالي المجمعة في ٢٠٢٣/٥/٣١ والبالغ إجمالي الأصول بها نحو ٣.٦٩٨ مليار جنيه ، وكذا قوائم الدخل المجمعة والدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن التسعة أشهر المنتهية في ذات التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى ، وإدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المجمعة هذه والعرض العادل الواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وتنحصر مسئوليتنا فقط في إبداء إستنتاج على القوائم المالية الدورية المجمعة في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود :-

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المجمعة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود ويقف الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعته تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي فإن الفحص المحدود قد لا تمكنا من الحصول على تأكيدات بجميع الأمور الهامة التي قد يمكن اكتشافها من خلال عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية الدورية المجمعة .

وفى ضوء فحصنا المحدود لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المجمعة المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للشركة في ٢٠٢٣/٥/٣١ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

- تبين صرف مبالغ بدون وجه حق للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين بلغت نحو ١.٠٨١ مليون جنيه عن القوائم المالية خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣١ حتى ٢٠٢٢ /٨/٣١ بالمخالفة لفتوى إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم ٢٠٢١/٨٠ والتي إنتهت إلى عدم صحة ما تم صرفه ووجوب استرداد ما سبق صرفه وتم إخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ٢٠٢٢/٣/١٤ وهو ما أيدته فتوى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ملف رقم ٣٨٠/١/٤٧ وتم إخطار الشركة بكتابنا رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ بالفتوى المشار إليها وقد قام المستشار المالي برفع دعوى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠٢٣ كلى جنوب القاهرة ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في عدم أحقية الشركة في مطالبته برد ما تم صرفه وأحقيقته في صرف مكافأة أرباح العاملين السنوية للعام المالي الحالي ٢٠٢٣ و طوال مدة التعاقد وقضت المحكمة بجلسة ٢٠٢٣/٥/٢٨ بنذب خبير في الدعوى و حددت لنظرها جلسة لورود



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبة
إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

تقرير الخبير بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠ ويتصل بذلك عدم التزام الشركة بتطبيق أحكام المادة (١٢) من قانون الجهاز رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٨ المعدل بالقانون ١٥٧ لسنة ١٩٩٨ ..

يتعين إجراء التصويب اللازم وتعليق المبالغ المنصرفة بدون وجه حق بحساب الأرصدة المدينة (بأسم المستشار) لحين صدور حكم من المحكمة في الموضوع مع الإلتزام بتطبيق أحكام قانون الجهاز المركزي للمحاسبة المشار اليه .

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً :

فقرة لفت الانتباه :

- إستمرا قيام الشركة بتسجيل حساباتها باستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الإلكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك وقامت الشركة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٢ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم وتنفيذ و توريد وتحميل وتشغيل نظام مميكن لإدارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل إعتباراً من تاريخ العقد" .

يتعين الإنتهاء من تشغيل البرامج المشار اليها لتدعيم نظم الرقابة وموافاتها بما تم في هذا الشأن .

- لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجه بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على إيراداتها من عائد ملكيتها لجامعة ٦ اكتوبر بنسبة ٩٩.٦٨% وعقود الايجار التشغيلي للمعاهد . يتعين تفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتحقيق اغراضها.

ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من و ضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا بالايضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (ايضاح رقم ٢٧) ومنها:-

- الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة أمام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان إتفاق الصلح المؤرخ ١٩/١٢/٢٠١٧ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين وبجلسة ٢٥/١١/٢٠١٩ والدعوى قضي فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا.

بالنسبة للبلاغات:

- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) مازالت قيد التحقيق حتى تاريخه و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة إليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم إقرار مثبت التاريخ لمحركات عرفية متضمن إقرار منه بعدم ملكيته لأية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وعدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلاً في ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر كما اقر بتنازله عن الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك وتم إخلاء سبيله على ذمة القضية و مازالت التحقيقات مستمرة .



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ إدارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه .

يتعين موافاتنا بكافة المستندات لتلك الدعاوي والبلاغات سالفه الذكر والالتزام بأي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

الموقف القانوني لجامعة ٦ أكتوبر:

- دعوى رقم ٧-١٣٦٧ استئناف و المرفوعة من شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ضد جامعة ٦ أكتوبر و شركة مصر للتأمين بالغاء المبلغ المستحق على الجامعة البالغ قيمته ٤٧٠ مليون جنيه مصري بموجب بطلان عقد التسوية و التصالح مع شركة مصر للتأمين تم التأجيل لجلسة ٦ يونيه ٢٠٢٢ و تم وقف هذه الدعوى تعليقاً لحين الفصل في القضية ٣٣٣ لسنة ٢٠١٧ اموال عليا .

- دعوى رقم ٧٤٦٩ و المرفوعة من شركة مصر للتأمين ضد جامعة ٦ أكتوبر بمحكمة النقض الدائرة مدني و موضوع الدعوى طعن على الحكم رقم ١٣٧ / ٧٤٦٩ و المتعلق بالطعن على قرار الوقف بمبلغ ١١٥ مليون جنيه و تم الطعن من قبل مصر للتأمين و لم يحدد جلسة حتى تاريخه.

يتعين موافاتنا بكافة المستندات لتلك الدعاوي والبلاغات سالفه الذكر والالتزام ياي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

تحريراً في ١٩/٧/٢٠٢٣

مدير عام

نائب مدير الإدارة

مفدى محمد عبد النبي

محاسب/ فهمي محمد عبد النبي محمد

((عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية))

وكيل وزارة

نائب أول مدير الإدارة

مفدى محمد عبد النبي
(محاسبة / نهاد علي عبد العزيز)



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش. م. م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه، رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

السيد الأستاذ الدكتور المحاسب / وكيل الأول الوزارة - مدير ادارة مراقبة حسابات الاتصالات
الجهاز المركزي للمحاسبات

تحية طيبة وبعد

بالإشارة الى خطاب سيادتكم الوارد بتاريخ ١٩ / ٠٧ / ٢٠٢٣ برقم (٥٥٧) بشأن تقرير الجهاز عن الفحص الدورى
(المستندى) على القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة عن الفترة المنتهية فى ٣١ / ٠٥ / ٢٠٢٣ .
رجاء التفضل بالإحاطة بالآتى :

م	ملاحظات الجهاز	رد الشركة
١-	<p>تبين صرف مبالغ بدون وجه حق للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين بلغت نحو ١,٠٨١ مليون جنيه عن القوائم المالية خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣١ حتى ٢٠٢٢ /٨/٣١ و هو ما ايدته فتوى الجمعية العامة لقسى الفتوى و التشريع بمجلس الدولة ملف رقم ٣٨٠/١/٤٧ والواردة لمكتب رئيس الجهاز المركزي للمحسبات بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢ والتي انتهى الرأي فيها إلى عدم صحة ماتم صرفه و تم اخطار الشركة بكتابنا رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ بالفتوى المشار إليها ، وسبق ان صدرت فتوى ادارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم ٢٠٢١/٨٠ والتي انتهت الى عدم صحة ماتم صرفه ووجوب استرداد ما سبق صرفه وتم اخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ٢٠٢٢/٣/١٤ . بالفتوى المشار إليها وقد قام المستشار المالي برفع دعوى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠٢٣ كلى جنوب القاهرة ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في عدم أحقية الشركة في مطالبته برد ما تم صرفه و أحقيته في صرف مكافأة أرباح العاملين السنوية للعام المالي الحالي ٢٠٢٣ و طوال مدة التعاقد و قضت المحكمة بجلسة ٢٠٢٣/٥/٢٨ بندب خبير في الدعوى و حددت لنظرها جلسة لورود تقرير الخبير بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٩ وبذات الجلسة تم التأجيل لجلسة ٢٠٢٣/٩/١٠ لورود التقرير.</p>	
٢-	<p>استمرار قيام الشركة بتسجيل حساباتها باستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الالكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك وقامت الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٥ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم وتنفيذ و توريد و تحميل و تشغيل نظام مميكن لادارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل اعتبارا من تاريخ العقد".</p> <p>يتعين الانتهاء من تشغيل البرامج المشار إليها لتدعيم نظم الرقابة وموافاتنا بما تم في هذا الشأن .</p>	<p>جارى الاختبار النهائي للبرامج .</p>
٣-	<p>لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجه بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على ايراداتها من عائد ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر بنسبة ٩٩,٦٨% وعقود الإيجار التشغيلي للمعاقد .</p> <p>يتعين تفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتعظيم ايرادات الشركة وتحقيق اغراضها.</p>	<p>سيتم دراسة تفعيل العديد من اغراض الأنشطة المدرجه بالنظام الأساسي .</p>



٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتي - القاهرة - الرقم البريدى ١١٥١٦

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش. م. م

رأس المال المرخص به ٤ مليارات جنيه، رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

<p>لا يوجد جديد في هذه الدعاوى وسيتم موافاتكم بتقرير يوضح اى مستجدات لتلك الدعاوى والبلاغات سالفه الذكر والالتزام باي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة عند صدورها .</p>	<p>٤ - ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من و ضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا بالايضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (ايضاح رقم ٢٧) ومنها:- الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين وبجلسة ٢٠١٩/١١/٢٥ والدعوى قضي فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا.</p> <p>بالنسبة للبلاغات: - البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) ما زالت قيد التحقيق حتى تاريخه و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة اليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم اقرار مثبت التاريخ لمحركات عرقية متضمن اقرار منه بعدم ملكيته لاية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر و عدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلا في ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر كما اقر بتنازله عن الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك و تم اخلاء سبيله على ذمة القضية و ما زالت التحقيقات مستمرة . - البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ ادارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه .</p> <p>يتعين موافاتنا بكافة المستجدات لتلك الدعاوى والبلاغات سالفه الذكر والالتزام باي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.</p>

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

العضو المنتدب
أ. د. / د. احمد زكي بدر



مدير عام والشئون المالية
أشرف محمد ابراهيم

تحريرا في ٢٠٢٣/٠٧/١٩

٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتي - القاهرة - الرقم البريدي ١١٥١٦

تليفون: ٢٧٩٣١٩٨٢ (+٢٠٢) فاكس: ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)